

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٠ / ٢٠٨

بحظر استيراد القشريات الحية من جمهورية الصين الشعبية

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بشأن حظر استيراد القشريات الحية ومنتجاتها
ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية الصين الشعبية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يحظر استيراد فصائل القشريات الحية ، ومنتجاتها ، ومشتقاتها ، ومخلفاتها من جمهورية
الصين الشعبية المحددة وفقا للملحق المرفق ، وذلك لحين زوال سبب الحظر ، وصدور
قرار بهذا الشأن ، ويستثنى من ذلك منتجاتها ، ومشتقاتها ، ومخلفاتها المصنعة
أو المعاملة حراريا وفقا للقانون الصحي للحيوانات المائية الصادر من المنظمة العالمية
لصحة الحيوان .

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٧ / ١٢ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٧ / ٨ / ٢٠٢٠ م

د . سعود بن حمود بن أحمد الحبسي

وزير الزراعة والثروة السمكية

ملحق

بشأن تحديد فصائل القشريات الحية
المحظور استيرادها من جمهورية الصين الشعبية

Pacific White Shrimp (Penaeus (Litopenaeus) Vannam)	١
Giant Freshwater Prawn (Macrobrachium Rosenbergii)	٢
Louisiana Swamp Crayfish (Procambarus Clarkia)	٣
Oriental Freshwater Shrimp (Macrobrachium Nipponense)	٤
Oriental Prawn (Exopalaemon Carinicauda)	٥
Red Claw Crayfish (Cherax Quadricarinatus)	٦
Chinese White Shrimp (Penaeus (Fenneropenaeus))	٧
Chinensis Superb Freshwater (Shrimp Macrobrachium Superbum)	٨
Cladocerans (Water Fleas) (Order Cladocera)	٩
Crab. (Eriocheir Sinensis and Pachygrapsus Crassipes)	١٠